دار المنظومة
DAR ALMANDUMAH
الرواد في قواعد المعلومات العربية

العنوان:	المواطنة والأمن القومي دارسة في الحالة المصرية
المصدر:	مجلة القراءة والمعرفة
الناشر:	جامعة عين شمس - كلية التربية - الجمعية المصرية للقراءة والمعرفة
المؤلف الرئيسي:	زعزوع، أمينة
المجلد/العدد:	ع 140
محكمة:	نعم
التاريخ الميلادي:	2013
الشهر:	يونيو
الصفحات:	157 - 186
رقم MD:	416062
نوع المحتوى:	بحوث ومقالات
قواعد المعلومات:	EduSearch
مواضيع:	الديمقراطية ، المواطنة ، الأمن القومي ، مصر ، حقوق الإنسان ، الحرية ، العدالة الاجتماعية ، وزارة الداخلية
رابط:	http://search.mandumah.com/Record/416062

© 2021 دار المنظومة. جميع الحقوق محفوظة.
هذه المادة متاحة بناء على الإتفاق الموقع مع أصحاب حقوق النشر، علما أن جميع حقوق النشر محفوظة. يمكنك تحميل أو طباعة هذه المادة للاستخدام الشخصي فقط، ويمنع النسخ أو التحويل أو النشر عبر أي وسيلة (مثل مواقع الانترنت أو البريد الالكتروني) دون تصريح خطي من أصحاب حقوق النشر أو دار المنظومة.

المواطنة والأمن القومي دراسة في الحالة المصرية

د/أمينة زعزوع

المواطنة والأمن القومي دراسة في الحالة المصرية

د/أمينة زعزوع

مدرس الإدارة العامة بجامعة العلوم الحديثة والآداب (MSA)

تمهيد:

أرسى ميثاق الأمم المتحدة حجر الأساس لمجموعة ممن الحقوق بعد أن بدت لواضعيه الصلة التي تربط بين السلم والأمن الدوليين من جهة؛ واحترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية دون تمييز من جهة أخرى. ولم تكتف الأمم المتحدة بتضمين ميثاقها عددا من النصوص الخاصة بحقوق الإنسان، بل راحت تستكمل هذه النصوص باعتماد العديد من الصكوك والاتفاقيات الدولية التي شملت مختلف الحقوق والحريات الأساسية، وحقوق الإنسان وما يتصل بها من حريات أساسية مسألة معقدة؛ نظرا لتنوعها، وتشعبها، وتداخل بعضها مع البعض. كما أن تلك الحقوق والحريات تحظى باهتمام كبير من قبل الباحثين في نطاق العديد من فروع العلوم الاجتماعية أو من قبل الممارسين للعمل العام على اختلاف مواقعهم، كما أن تلك القضية تمثل موضوعاً مشتركاً ومساحة وسطى بين أكثر من فرع من فروع العلوم الاجتماعية وبخاصة العلوم القانونية والعلوم السياسية[1].

المواطنة هي التعبير الاجتماعي لعملية انتماء وعطاء الإنسان للواقع/ الموقع الذي يعيش فيه. وفي ظل تسارع التغيرات الذي يعيشها عالم اليوم في جوانب الحياة المختلفة السياسية والثقافية والاقتصادية والاجتماعية – فإن الحاجة تمس إلى تحرير عدد من المصطلحات التي عادة/غالبا ما تكون عرضة للتساؤل خصوصا أن شبكة الاتصال العالمية يزداد تأثيرها يوما بعد يوم. ولعل مفهوم المواطنة من أكثر المصطلحات حاجة إلى الإثارة والمدارسة والفهم ومن ثم التجسيد، ذلك أن الانتماء حاجة متأصلة في طبيعة النفس البشرية، وإنسان من غير وطن" تائه"، والوطن من غير إنسان "مهجور" لا معنى له. ومن هنا تبرز أهمية مطارحة هذا "المفهوم" الحيوي لتحليل المركبات التي يتألف منها من جهة وكيفية رعايتها ومن ثم بحث طبيعة التأثير والتأثر والتفاعل المطلوب من جميع مكونات هذا المعنى لتعزيز مقوماته الذاتية وايجابية علاقاته الخارجية، وإذا كان الاجتماعيون يرون بان المجتمع القوي في تضامنه هو مجتمع غني بالمواطنة، فإن تآكل المعاني المشتركة والمعتقدات العامة وبالتالي بروز الفردانية والمادية المفرطة هو علامة / إفراز لتقلص المواطنة الفعلية[2].

---

(1) هاني الحوراني، الانتقال الديمقراطي وقضايا حقوق الإنسان بالمغرب، في، محمد السيد، سعيد (تقديم)، قضايا التحول الديمقراطي في المغرب، مع مقارنة بمصر والأردن، القاهرة: مركز القاهرة لدراسة حقوق الإنسان، 2001، ص165.

(2) ايبرلي، دون آي، بناء مجتمع من المواطنين "تحرير" ترجمة: هشام عبدالله، الاهلية للنشر والتوزيع: الأردن، 2003،ص57.

ويهدف البحث إلى تقديم صورة متزنة لمفهوم الوطنية وممارسة المواطنة اجتماعيا كما يهدف إلى مناقشة أهم الاشتراطات الاجتماعية لتحقيق هذا المعنى. بالإضافة إلى محاولة لإيجاد صيغة من التفاعل البناء والمعتدل بين معادلة العالمية والمحلية تسعى لمعالجة القلق المتبادل في صيغة التفاعل بينهما والذي بدوره يشكل إن سلبا أو إيجابا شخصية المواطن. ويعتمد الباحث في مناقشته مختلف محاور البحث على فن/ منهج التحليل السيولوجي (الاجتماعي) ذلك أن البحث يناقش مسألة اجتماعية بالدرجة الأولى ويسعى لخلق مواطنة اجتماعية متزنة ومتفاعلة تؤمن بالمسلمات وتتجاوب مع المتغيرات خدمة للوطن فيها الذي تعيش فيه.

أولا: مفهوم المواطنة citizenship" وتميزها عن الاصطلاحات المرتبطة بها:

في منتصف القرن الثامن عشر اتخذت الأمم المتحدة والمجتمع الدولي بأسره خطوة هامة باعتماد جمعيتها العمومية للعهدين الدوليين الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدينة والسياسية وقد صدقت مصر عليهم ودخولا في حيز "النفاذ" في 1976. وقد جاء في العهدين الدوليين الحديث عن الحقوق والواجبات التي يجب أن تمنح للأفراد في المجتمعات وقد ظهر ذلك جليا في المادة من الدستور المصري والتي تؤكد أن المواطنين متساوون أمام القانون في الحقوق والواجبات العامة ولا تمييز بينهم بسبب الجنس أو الأصل أو اللغة أو الدين والعقيدة، فإن تلك المادة لو تم تطبيقها، كما وردت في الدستور المصري، كان قد تحققت المواطنة المتساوية بين المواطنين، إلا أن تلك المادة لم تدخل حيز النفاذ الفعلي فلم تعمل الدولة التدابير اللازمة لتحقيق مضمون تلك المادة وظهر التمييز في مجالات كثيرة في المجتمع، الأمر الذي يتضح معه عدم وجود مواطنة متساوية فلقد أصبحت المواطنة منقوصة للمواطنين وإيمانا بأن الحقوق والواجبات يجب أن تساوي فيما بين الأفراد لتسود العدالة الاجتماعية، فإننا قد رأينا بحاجة أن نلقي الضوء على مفاهيم المواطنة ومجالات المواطنة وفي البداية فإننا يجب أن نتعرف على مفهوم المواطنة لغويا[1].

المواطنة في اللغة[2]:

بما أنه لا تتكشف دلالة المصطلح إلا بواسطة شرطين:

أولهما: مفهومه الذي اكتسبه في حقل معرفة ما عبر ظروف تاريخية معروفة.

وثانيهما: اندراجه في علاقات تفاعل مع مصطلحات مماثلة تبين مدى اختلافه عنها.

وحيث أن المفهوم لا يكون رمزا ذا دلالة كاملة إلا حين يكون مدلوله محددا معلوما ذا مكان وزمان محددين فإن مفهوم المواطنة– في ظل ما تسعى إليه الدراسة الحالية– بحاجة إلى تحديد دلالاته

(1) سامح فوزي، المواطنة، مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، القاهرة، 2006، ص ص 9-19.

(2) أحمد يوسف سعد، التعليم والمواطنة: واقع التربية المدنية في المدرسة المصرية، مركز القاهرة، لدراسات حقوق الإنسان، ص89.

واستكشاف مضامينه واستجلاء قيمة في سياق فكر خاص يبين النسق النظري والعملي للمواطنة في الوعي العربي ويتشكل وفق معطيات معينة(فكرا وتشريعا وممارسة) ويقتضي ذلك معالجة مفهوم المواطنة على النحو التالي:

المواطنة والمواطن مأخوذة في العربية من الوطن: المنزل تقيم به وهو" موطن الإنسان ومحله"، وطن يطن وطناً: أقام به، وطن البلد: اتخذه وطناً، توطن البلد: اتخذه وطناً، وجمع الوطن أوطان: منزل إقامة الإنسان ولد فيه أم لم يولد، وتوطنت نفسه على الأمر : حملت عليه، والمواطن جمع موطن: هو الوطن أو المشهد من مشاهد الحرب، قال الله تعالى" (لَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ فِي مَوَاطِنَ كَثِيرَةٍ)، والمواطن: الذي نشأ في وطن ما أو قام فيه وأوطن الأرض: وطنها واستوطنها، واتطنها أي اتخذها وطنا ومواطنة: مصدر الفعل واطن بمعنى شارك في المكان إقامة ومولدا لأن الفعل على وزن (فاعل) أما في الاصطلاح فالوطنية تأتي بمعنى حب الوطن patriotism في إشارة واضحة إلى مشاعر الحب والارتباط بالوطن وما ينبثق عنها من استجابات عاطفية، أما المواطنة citizenship فهي صفة المواطن والتي تحدد حقوقه وواجباته الوطنية ويعرف الفرد حقوقه ويؤدي واجباته عن طريق التربية الوطنية، وتتميز المواطنة بنوع خاص من ولاء المواطن لوطنه وخدمته في أوقات السلم والحرب والتعاون مع المواطنين الآخرين عن طريق العمل المؤسساتي والفردي الرسمي والتطوعي في تحقيق الأهداف التي يصبو لها الجميع وتوحد من أجلها الجهود وترسم الخطط وتوضع للموازنات وتشير دائرة المعارف البريطانية إلى أن المواطنة: علاقة بين فرد ودولة كما يحددها قانون تلك الدولة متضمنة مرتبة من الحرية وما يصاحبها من مسؤوليات وتسبغ عليه حقوقا سياسية مثل حقوق الانتخاب وتولى المناصب العامة"[1].

صور المواطنة الحديثة:

يوجد أربعة صورة حديثة للمواطنة[2]:

1- **الصورة "الجمعية"** حيث تدل المواطنة ضمنا على المشاركة والخدمة الاجتماعية من اجل المنفعة العامة، مستندة إلى المرتكزات الأساسية للجماعة ومنها الثقافة والقيم الأخلاقية.

2- والثاني هي " الصيغة الجمهورية المدنية" وتنصب فهيا المواطنة على المشاركة السياسية، إذ لا تشير المواطنة هنا إلى نظام أخلاقي أساسي، أو إلى تجمع أصلي، ولكنها تشير إلى فكرة مساهمة المواطنين في صنع القرار، وإضفاء القيمة على كل من الحياة لعامة والجدل العام.

---

(1) علي خليفة الكواري، مفهوم المواطنة في الدولة الديمقراطية، مجلة المستقبل العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، (2001)، السنة (23)، العدد (264)، ص ص 104-125.

(2) T.H. Marshall, Citizenship and Social Class, Cambridge University press, 1994, pp. 56-63.

3- "**الليبرالية الجديدة**": أو المفهوم التحرري للمواطنة، والذي ينظر إليها بوصفها وضعا قانونيا، ينحصر فيه المجال السياسي إلى اقل حد ممكن، من أجل منح الفرد اكبر قدر ممكن من الحرية. وفي هذه الحال يصبح المواطنون مبدئيا مستهلكين عقلاء للبضائع العامة، وتبقى المصلحة الشخصية هي الدافع الرئيسي المحرك للمواطنين.

4- **الصورة** ":الليبرالية الاجتماعية للمواطنة" : وهي الصورة المسيطرة في معظم الديمقراطيات الغربية منذ أن الحرب العالمية الثانية. وتركز هذه الصيغة على حقوق الفرد مثل الحق في إبداء الرأي، والتصويت، والضمان الاجتماعي، مقابل الالتزام بدفع الضرائب، والالتزام بالتقدم إلى الوظائف، وقبولها في حال توافرها، بدلا من العيش عالة على معونة الدولة.

الحرية الدينية والشرعية الدولية: تحتوي جميع دساتير دول العالم تقريبا بندا يتعلق "بحرية الضمير والديانة".

- لقد جاء في الفقرة الثالثة من المادة الأولى من ميثاق الأمم المتحدة ذكر "الدين" إدراكا لحقيقة مفادها أن الحرية الدينية ذات تاريخ ملطخ بالدم والعنف.
- تنص المادة الثانية من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان " على أن لكل شخص أن ينتفع بالحقوق وكل الحريات المعلنة في هذا الإعلان دون أي تمييز ولاسيما ما كان قائما على أساس من الجنس أو اللون أو أنواع أو اللغة أو الدين".
- أما المادة 18 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان (1948) وهي مخصصة بأكملها للمجال الديني فتقرر : "لكل شخص الحق في حرية التفكير والضمير والدين. وهذا الحق ينطوي على حرية تغيير الدين أو المعتقد وكذلك حرية إظهار دينه وإبداء معتقده بمفرده أو في جماعة. وسواء أكان ذلك جهارا أم خفية وذلك بالتعليم والممارسات والتعبد وإقامة الشعائر".

تطور فكرة المواطنة تاريخيا[1]:

لم يظهر قديما مفهوم المواطنة، وواجبات المواطنين وحقوقهم، والقانون الدولي والعلاقات الدبلوماسية كما هي عليه الآن، فقد كانت القوة العسكرية لأية دولة هي القوة الأعظم والمسيطرة، وحدود الدولة لم تحدد وترسم من قبل الأطراف المتلفة وإنما تحددها القوات العسكرية المتقدمة. أما فكرة المواطنة فكانت من نوع الانتماء الثقافي لحضارة معينة أو انتماء سياسي لإمبراطورية معينة والتي تعتمد على معايير المعتقد، وهذا النوع من الانتماء يتعامل مع المعتقدات المختلفة بحذر بالإضافة إلى الاختلاف في مستويات التسامح. ومن هنا رأينا صعوبة تحديد مفهوم المواطنة وخضوع المفهوم نفسه إلى عملية تحديد دائمة، والاعتماد على معايير معينة مثل مكان الولادة، فترة الإقامة، الزواج وهذه المعايير لا تمنح

(1) أحمد يوسف سعد، التعليم والمواطنة، مرجع سبق ذكره، ص19.

الإقامة القانونية للشخص أو الحق في المواطنة، بينما كان يمنح الإقامة ويصبح مواطن عندما يشارك في المعتقد والثقافة، وإلا سيبقى غريبا، مهما طالت فترة إقامته.

وقد بدأ الاهتمام بالقوانين وتعديلاتها لتحسين مكانة المرأة، بعد الحرب العالمية الثانية، عندما تبنت الأمم المتحدة الإعلان العالمي لحقوق الإنسان عام 1948 ونصت مبادئها على تحقيق المساواة السياسية على أساس (الجندر) النوع الاجتماعي، والمساواة في الأجور بين الرجل والمرأة، وقامت بتأسيس هيئة ملكية لدراسة وضع المرأة تشريعات، فقامت كندا على سبيل المثال بتأسيس هيئة ملكية لدراسة وضع المرأة فيها منذ عام 1967 ووضعت التوصيات للتغيير والتحسين، كما تضمن القانون الكندي المساواة في الفرص بين الجنسين، إلا أن المرأة الكندية لم تحقق المساواة في الحقوق السياسية والاقتصادية إلا في عام 1982 بعد تمرير الميثاق الكندي للحقوق والحريات[1].

كذلك تابعت الأمم المتحدة من خلال المؤتمرات الدولية للمرأة في مؤتمر نيروبي عام 1975، ومؤتمر كوبنهاجن عام 1985، ومؤتمر السكان في القاهرة عام 1994 ومؤتمر بكين 1995 العمل على تحسين وضع المرأة، فقد أكد إعلان بكين على التزام الوفود الحكومية بالمساواة في الحقوق والواجبات، بين الرجل والمرأة كما أصدرت المنظمات النسائية العربية المشاركة في مؤتمر بكين على أن يتم احترام الثقافات والأديان السماوية. لقد وجدت المواطنة منذ أن وجدت البشرية والكيانات والتجمعات البشرية والمجتمعية في المعمورة. لكن أقرب معني لمفهومها المعاصر في التاريخ القديم يعود إلى دولة المدينة عند الإغريق والذي شكلت الممارسة الديمقراطية لأثينا تطبيقا له فيما يعود تاريخ ابتداء مبدأ المواطنة في أوروبا بعد اكتشافها إلى بداية ظهور الفكر السياسي العقلاني التجريبي وتزايد تأثيره نتيجة حركة الإصلاح الديني وما تلاه من حركات النهضة والتنوير في الحياة السياسية، فيما عرفت دائرة المعارف البريطانية المواطنة بأنها العلاقة بين الفرد والدولة كما يحددها دستور وقوانين تلك الدولة[2].

ولقد ورد في لسان العرب بأن مفهوم الوطن لغة يشير إلى "المنزل الذي يقيم فيه الإنسان، فهو وطنه ومحله[3]، بينما يقصد بالمواطنة كمعنى اصطلاحي "الانتماء إلى أمة أو وطن"[4] وبصفة موضوعية يقصد بالمواطنة صفة أو حالة نفسية وقومية وثقافية تعكس العلاقة بين الوطن والمواطن.

وبعبارة أخرى فإن المواطنة تعني كلا من العلاقات بين دولة ما والمواطن الفرد؛ وكذلك العلاقات السياسية بين المواطنين أنفسهم، وإذا كان المواطن هو الشخص الذي ينتمي إلى وطن تربطه به علاقة من

(1) د. أحمد الرشيدي، مرجع سبق ذكره، ص159.

(2) خضري حمزة، المواطنة استراتيجية للوقاية من الفساد المالي والإداري، الجزائر، جامعة المسيلة، 2005،ص90.

(3) ابن منظور، لسان العرب، ط1، ج15، دار صادر للطبع والنشر، بيروت، سنة 2000م، ص239.

(4) الموسوعة العربية العالمية، مؤسسة أعمال الموسوعة للنشر والتوزيع، 1996، ص311.

الانتماء والولاء؛ فإن الوطن بالمعنى الخاص هو البيئة والأرض التي تتجه إليه عواطف الإنسان القومية[1]، وبعبارة أدق هو المكان الذي يقيم فيه الفرد عادة بنية الاستقرار وتربطه به روابط إنسانية واجتماعية، لذلك فإننا نجد أن المواطن الذي يعيش خارج بلده ويتمتع بجنسية دولة أخرى إلى جانب جنسية دولته يعاني من حالة اغتراب نفسي تعكس حالة من الازدواجية لديه في القيم والمعتقدات.

وتقاس المواطنة استنادا إلى معيار أساسي هو الجنسية كرابطة قانونية وفقا لهذه الرابطة للانتماء والخضوع تربط بين الفرد والدولة[2]، وفي هذا السياق فإن حالة المواطنة تتيح للمواطن- دون غيره من الأفراد الذي يعيشون على أراضي الدولة- مجموعة من الحقوق كحق الترشيح والانتخاب وتولي الوظائف العامة، ومجموعة من الواجبات كأداء الخدمة العسكرية، وذلك دون النظر إلى دينه أو إلى أصله أو إلى جنسه.

ومن منظور نفسي فإن المواطنة هي الشعور بالانتماء والولاء للوطن وللقيادة السياسية التي هي مصدر الإشباع للحاجات الأساسية وحماية الذات من الأخطار المصيرية. لذلك فإنه من الأهمية بمكان ألا نخلط بين المواطنة والجنسية إذ أن الأولى تعبر عن الرابطة المعنوية بين الفرد ووطنه حتى لو كان يحمل جنسية مزدوجة، أما الثانية فهي رابطة قانونية ترتب الالتزامات والواجبات وتمنح الحقوق والمميزات لمن يحملها. لذلك من المفترض أن كلمة المواطن تطلق على كل من يحمل جنسية من يحملون جنسية الدولة... إلا أن ذلك لا يعني إسقاط المواطنة على كل من يحملون جنسية ثانية إلى جانب جنسياتهم الأصلية، وإلا عد ذلك نوعا من إهدار الحقوق. وإن كان ذلك لا ينفي أن في مثل هذه الحالات تتراجع قيم الانتماء لدى هؤلاء، وتتراجع لديهم عناصر القوة النفسية للانتماء للوطن خاصة في فترات الأزمات. كما تختلف المواطنة عن القومية. حيث يتسع المصطلح الثاني ليشمل أبعادا إقليمية تعبر عن حالة الولاء لمجموعة إقليمية بعينها كالقومية العربية والقومية الأوربية، والقومية الأفريقية. لذلك فإن فكرة القومية تعني المصير المشترك لمجموعة من الأفراد الذين يعيشون داخل دولهم؛ ويسعون إلى تحقيق هدف جماعي يرطبهم به إحساسهم بالولاء والانتماء لقوميتهم التي ينتمون إليها[3].

وفي قاموس علم الاجتماع تم تعريف المواطنة بأنها مكانة أو علاقة اجتماعية تقوم بين فرد طبيعي ومجتمع سياسي (دولة) ومن خلال هذه العلاقة يقدم الطرف الأول (المواطن) الولاء ويتولى الطرف الثاني الحماية، وتتحدد هذه العلاقة بين الفرد والدولة عن طريق أنظمة الحكم القائمة[4].

(1) د. جميل، صليب، المعجم الفلسفي، دار الكتاب اللبناني، بيروت، 1979.

(2) حدد القانون الجنسية المصري رقم 26 لسنة 1975 المقصود بالمصري راجع المواد 2، 1، 3.

(3) علي خليفة الكواري، مرجع سبق ذكره، ص17.

(4) د. محمد عاطف غيث، قاموس علم الاجتماع، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية 1995م، ص56.

وفي ضوء ما تقدم فإن مبدأ المواطنة يرتبط ارتباطا وثيقا بمبدأ المساواة، فكافة المواطنين أي كافة المصريين- بحسب الأصل- أمام القانون سواء، وبالتالي فلا تمييز بينهم في الحقوق أو الوجبات.

ومن الضروري في هذا السياق التعرف على كل من عناصر، وأسس، وأهداف المواطنة وذلك على النحو التالي:

عناصر المواطنة:

1. الفرد
2. الوطن.
3. رابطة معنوية.

أسس المواطنة:

1. وجود بنية تشريعية سليمة.
2. وجود تجانس اجتماعي بعيدا عن الطائفية.
3. وجود أهداف مشتركة يسعى الجميع لتحقيقها.

أهداف المواطنة:

1. تحقيق المساواة التامة بين الجميع في الواجبات والحقوق.
2. تعزيز قيم الولاء والانتماء لدى الكافة.
3. مشاركة الجميع في القرار الوطني باعتبار أن المواطن شريك أساسي وفاعل في صنع القرارات المتعلقة بحياته ومجتمعه.
4. تقوية المناعة في الأزمات.

المواطنة وحقوق الإنسان[1]:

تتميز المواطنة وفقا للمفهوم المتقدم، وباعتبارها من الحقوق الأساسية الهامة المرتبطة بالإنسان بمجموعة من "الصفات" الخاصة، والتي يمكن أن نوجز أهمها فيما يلي:

- المواطنة عدل وإخاء :حيث تؤسس المواطنة لمفهوم الحقوق والواجبات وفق مبدأ الارتباط بوحدة الانتماء واللغة والمشاعر، والمشاركة القائمة على العدل والمساواة في إطار سيادة القانون، فأهم ما تسعى إليه المواطنة أن تكون للمرء حقوق وواجبات سياسية واجتماعية واقتصادية تستند إلى معايير وقواعد حاكمة تضبط هذه الحقوق؛ وتسعى إلى ترسيخ التوازن بين جميع أفراد الوطن بدون تمييز.

(1) آفاق الديمقراطية في الوطن العربي في ضوء المتغيرات الدولية، أعمال الندوة الفكرية التي اقيمت في فرع النمسا للمنظمة العربية لحقوق الإنسان في الفترة من 28-30 سبتمبر 1990، القاهرة: دار المستقبل العربي، 1991، ص71 المصدر نفسه، ص138.

- المواطنة حرية: تتأسس المواطنة على مفهوم الحرية الواعية والأخلاق المنضبطة والملتزمة بقوانين تحاسب بحزم كل خروج على الشرعية أو افتئات على حقوق الآخرين وهي حرية يمارسها أبناء الوطن بشكل ديمقراطي منتظم يعي كل التحولات السياسية والفكرية والاجتماعية؛ ولا يخرج عن مقومات الحياة الآمنة التي ينبغي أن تكون هي الغاية التي يسعى إليها الجميع مهما اختلفت توجهاتهم. فالحرية لا تعني إطلاقا الخروج على قيم المجتمع؛ ولا تعني كذلك الانفلات والتمترس خلف معاني الفوضى بزعم أنها الحرية.
- المواطنة قيمة أخلاقية وإنسانية راقية: المواطنة هي قيمة أخلاقية وإنسانية راقية. ومن ثم فهي انتماء موضوعي وأصيل يقيم الحق والخير، فالمواطنة بهذه المفاهيم الأخلاقية لم تعد مجرد دلالة تعبر عن قوانين وحدود جامدة تمثل أطر الحياة داخل الدولة. وإنما هي ارتباط فكري ووجداني بروح هذه القيم والقوانين.
- المواطنة معيار موضوعي: يصعب أن تتحقق المواطنة- وفقا للمفهوم المتقدم- بدون الاستناد إلى معيار موضوعي مسئول يقوم على التفاهم بين أبناء الوطن الواحد، وذلك من خلال الحوار الفاعل والذي يخلق حالة من الاحترام المتبادل للوصول إلى التعايش الايجابي، وفق رؤية متكاملة يسيطر عليها تكافؤ الفرص.
- المواطنة تقوم على المساواة: المساواة بوجه عام هي أن يتساوى الأفراد في الحقوق والواجبات، فلا تمييز بينهم بسبب الجنس أو اللون أو الدين أو العقيدة.. الخ، وقد استقرت معظم المواثيق الدولية، والدساتير على التمسك بمبدأ المساواة والتأكيد عليه[1]، وإن التركيز هنا على مبدأ المواطنة مهم وضروري في حياتنا المعاصرة لأن هذا المفهوم يستتبع مفاهيم مهمة وضرورية وملحة أصبحت تمثل حجر الأساس لقيام نظام سياسي ديمقراطي يحترم حقوق الإنسان والمواطنة بغض النظر عن الطائفة أو العنصر أو الدين وهي مهمة كذلك لقيام مجتمع يتمتع بالسلم الأهلي.

ثانيا: المواطنة والتحول الديمقراطي:

يؤدي تهميش المواطن وتحيزه إلى شعوره بالاغتراب عن أرض وطنه وتلاشي إيمانه بمفهوم المواطنة الحقيقية وهنا يتأكد أن البنية الأساسية لأي مجتمع وتهاوي الدول في ظلمات الطائفية والتفكك، فمن غير المقبول نهائيا على وجود مواطنين لا صوت لهم، أو على النقيض أن يكون هناك مواطنون فوق

(1) على سبيل المثال : إعلان الاستقلال الأمريكي الصادر سنة 1776م، والتعديل الخامس عشر للدستور الأمريكي الصادر عقب انتهاء الحرب الأهلية الأمريكية، المادة 15 من الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان الموقعة سنة 1950، المادة 4/1 من مشروع الدستور الأوربي الموحد، ولمزيد من التفاصيل راجع د. خير الدين عبد اللطيف محمد، اللجنة الأوربية لحقوق الإنسان، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، 2005، ص ص-108، 109.

المواطنة، فمن لا صوت لهم يمكن أن يكونوا نتاجاً للدولة الطائفية التي تحول الخصوصيات التي لا تعترف بها إلى كيانات منبوذة ومنطوية على نفسها، مما يؤدي إلى تنشئة طائفية تحصن ضد إدارة العيش معا وضد احترام الحق في الاختلاف، واكتساب التفكير الشخصي، أما من هم فوق المواطنة فهم الذين لا يسألون عما يفعلون. وتشكل المواطنة واحدة من أبرز القضايا على أجندة الحوار السياسي في أي مجتمع، لارتباطها الوثيق بأي تحول ديمقراطي حقيقي، فالديمقراطية هي الحاضنة الأولى لمبدأ المواطنة، في هذا الإطار، تعني الديمقراطية التأكيد على مركزية الفرد في مقابل اختزال مركزية الجماعة كما تعني أن الشعب هو مصدر السلطات إضافة إلى التأكيد على مبدأ المساواة السياسية والقانونية بين المواطنين بصرف النظر عن الدين أو العرق أو المذهب. (1)

وإذا كان لا يمكن ممارسة حق المواطنة بدون رسوخ ثقافة ومفهوم المواطنة في الوعي الاجتماعي العام؛ فمن المؤكد أن عملية بناء هذا الوعي العام بحقوق المواطنة تتطلب منظمات قوية وفاعلة قادرة على نشر ثقافة المواطنة والديمقراطية، ورصد انتهاكات لحقوق المواطنة، وتعبة الرأي العام للتصدي لها. وثمة علاقة في المضمون بين مفهومي المواطن والمواطنة، وهما معا مرتبطان بمفهومين آخرين هما الوطن والوطنية، فعندما يغيب الوطن وتتوارى تجلياته عن مواطنيه تتوارى الوطنية كقيمة عليا، حيث لا يكون للمواطن مكانته التي يكتسبها من مكانة الوطن، فلا مواطنة ولا مواطن ولا مواطن بدون وطن، ولا وطن بدون وطنية تعبر عن نفسها بدرجة عالية من الولاء والاندماج الوطني والتماسك السياسي (2).

فالمواطنة التي هي التعبير القانوني عن الوجود السياسي للوطن والمواطن معا، هي المدخل الأساسي للنهوض الوطني، وهي حجر الزاوية لتطوير الوطن ابتداء من نظامه السياسي والاجتماعي والاقتصادي، وامتداد إلى النهوض الثقافي والارتقاء الحضاري، لأن افتقاد المواطنة هو الوجه الآخر لافتقاد الوطن بمدلولاته المعنوية والرمزية وليس فقط المادية. هذا يعني أن المواطنة تتجلى في أرقى صورها بارتقاء الاستقلال الوطني من ناحية، كما تتجلى بتثبيت الحقوق السياسية للمواطن ناهيك عن حقوقه الإنسانية، وتمتعه بالمساواة الكاملة في الحقوق والواجبات دون تمييز.

المواطنة وفق هذا المنظور لا تبنى إلا في بيئة سياسية ديمقراطية شرعية، تتجاوز كل أشكال الاستقرار بالسلطة والقرار أو الاستهتار بقدرات المواطنين وإمكاناتهم. والقاعدة العريضة التي تختص مفهوم المواطنة في الفضاء السياسي والاجتماعي، هي قاعدة العدالة والمساواة. حقائق ايجابية في طبيعة العلاقة التي تربط بين مكونات الوطن الواحد. فمقتضى العدالة الاعتراف بوجود التعددية في الفضاء

(1) محمد السيد سعيد، المشروعية الثقافية لحقوق الإنسان، رواق عربي، العدد السادس، مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، 2009، ص72.

(2) اسراء أحمد اسماعيل، تأثير التحول الديمقراطي على الاستقرار السياسي في الجزائر (1991-2007) رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة القاهرة: كلية الاقتصاد العلوم السياسية، 2009، ص59.

الاجتماعي والسياسي، وتنظيم العلاقة بين هذه التعدديات على أسس المواطنة المتساوية، بحيث لا يفصل مواطن عن آخر إلا درجة تأهله للقيام بدور في المجتمع. هذا الدور الذي يختلف بطبيعته وحجمه وقدره بحسب مكانة الشخص وإمكاناته[1].

فالمواطنة الحقيقية لا تتعالى على حقائق التركيبة الثقافية والاجتماعية والسياسية، ولا تمارس تزييفا للواقع، وإنما تتعامل مع هذا الواقع من منطلق حقائقه الثابتة، وتمثل على فتح المجال للحرية والانفتاح والتعددية في المجال الوطني؛ فالأمن والاستقرار والتحديث كل ذلك مرهون إلى حد بعيد بوجود مواطنة متساوية مصانة بنظام وقانون يحول دون التعدي على مقتضيات المواطنة.

ومن هنا يرى البعض أن الشرط الأول لقيام ديمقراطية على أسس دستورية يتمثل في القبول المجتمعي لمبدأ المساواة بني المواطنين. إن الحاكم والمحكوم تحت الحكم الديمقراطي في المقام الأول كمواطنين متساويين في الحقوق والواجبات السياسية؛ ومن هنا يمكن التأكيد على أن إقرار مبدأ المواطنة وتوسيع نطاقها (ليشمل الكثرة على الأقل من البالغين المقيمين إقامة دائمة في المجتمع المعني) إضافة إلى ضرورة المساواة السياسية بين المواطنين هي شروط جوهرية من شروط قيام الديمقراطية الحقيقية، ومن الضروري التأكيد هنا على ألا يستثنى من حق المساواة السياسية بين المواطنين جماعة بعينها أو طائفة بعينها مع شريطة أن تكون هذه الطائفة تستند على أسس دستورية وقانونية، وإلا تمارس نشاطا يمثل خروجا عن القانون، أو يتنافى مع القيم الأخلاقية والمعتقدات الدينية السائدة[2].

وضرورة المساواة السياسية بين المواطنين تنبثق من اعتبارات الاختلاف في الآراء وتباين المصالح، كما ترتكز على حق تقري المصير، وحرية تصرف كل إنسان في تقرير مصيره، فكل إنسان من حيث المبدأ أدرى بمصلحته، وصاية إنسان على إنسان آخر بالغ الرشد عاقل، انتقاص من إنسانيته واعتداء على كرامته، وما لم يثبت العكس فإن كل إنسان أقدر على التعبير عن رأيه وأصلح من يحدد مصلحته، إلا أن ذلك لا يمنع من وجود طبقات اجتماعية ومستويات رئاسية وقيادية تدير شئون الدولة وتعمل على تحقيق صالح الجماعة، ومثل ذلك في الشأن السياسي فإن جماعة الأغلبية النظم السياسية يكون لها النصيب الأكبر في إدارة شئون البلاد دون أن يمثل ذلك إخلالا بالحق في المساواة ويكتسب المواطن حقه في المساواة السياسية، وبذلك يصبح من الضروري أن يشارك جميع المواطنين دون استثناء في عملية اتخاذ القرارات الجماعية الملزمة كافة، ومما هو جدير بالملاحظة في هذا السياق أن إنكار مبدأ المساواة بشكل عام وعدم مراعاة حقوق الإنسان، يحول دون فرض التحول الديمقراطي السليم، وكذلك فإن إنكار المساواة السياسية بين المواطنين يفتح الباب للتوترات السياسية مما سيؤثر على مسيرة العمل

(1) مبارك مبارك احمد، التغير في القيادة السياسية والتحويل الديمقراطي في النظم السياسية العربية في التسعينات رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة القاهرة: كلية الاقتصاد والعلوم السياسية/ 2006، ص 28.

(2) Jacop Neusner: Judaism in Modern Time (Blackwell Ltd publisher, 1991) p.v iii

الديمقراطي، ويعقل من التقدم السياسي المتوازن. لذلك من الأهمية بمكان أن يدرك الجميع أن المطالبة بحقوق متساوية يجب أن يبني على المساواة في المراكز القانونية، وإلا عد غير ذلك نوعا من الانكشارية واللامساواة [1].

ثالثا : الإعلام ودروه في تدعيم المواطنة، إن الإعلام نوعان[2]

1- الإعلام الإيجابي (إعلام المواطنة):

يقصد إعلام المواطنة أن تجد هموم المواطن مساحة في وسائل الإعلام. وتتنوع هموم المواطن حسب موقعه الاجتماعي والديني والسياسي والثقافي في المجتمع. هناك هموم للفقراء، وهموم للمرأة، وهموم للمسيحيين، وهموم للعمال،.. الخ، ومن الطبيعي أن تجد كل فئات المجتمع مساحة تعبير عن همومها في وسائل الإعلام. وكلما وجد المواطن- العادي – مساحة تعبير ملائمة عن همومه في وسائل الإعلام كلما كان مؤشرا على أن الإعلام ذات طبيعة ديناميكية تفاعلية مع المواطن.

2- الإعلام السلبي:

وعلى العكس ما سبق، هناك إعلام يلعب دورا ضد ثقافة المواطنة سواء بتجاهل هموم مواطنين في المجتمع، أو بتفضيل التعبير طبقيا أو سياسيا أو ثقافيا أو دينيا عن هموم مجموعات معينة من المواطنين دون غيرهم. وقد يصل الأمر إلى أبعد من هذا حين يوظف الإعلام ذاته- كأداة صراع- سياسيا أو ثقافيا أو اقتصاديا أو دينيا، من خلال تأليب مجموعات من المواطنين على بعضهم البعض، أو نشر ثقافة البغضاء في المجتمع، أو تصوير قطاعات من البشر على نحو يجعل غيرهم من المواطنين يتعاملون بتسامي غير مبرر معهم.

وتعاني الكثير من وسائل الإعلام في بلادنا من غياب الحياد بمعناه الإيجابي، فهي لا تتحيز للمصلحة الوطنية العليا، وتصد أي موجات تستهدف مجتمعاتنا ثقافيا، بالدفاع عن منظومة القيم الراسخة في نفوسنا وعقولنا، بل تتحيز لوجهة نظر السلطة والمتحالفين معها والمتحلقين حولها أو المنتفعين منها. وغياب هذا اللون من الحياد في إعلامنا يعود إلى أربعة أسباب رئيسية[3]:

1- هيمنة السلطة التنفيذية وفرض وصياتها على الإعلام، ويبدو ذلك في صور كثيرة تتجلى في فرض قيود على حرية الوصول إلى المعلومات وحرية تداولها وفرض قيود على حرية التملك وإصدار المطبوعات وعلى حرية التملك والبث الإذاعي والتليفزيوني وفرض الرقابة على المطبوعات الداخلية

---

(1) مجدي عبد الحميد، المواطنة والحالة المصرية، يونيو، يوليو 2008.
http://www.mosharka.org/content/view/212/49/lang,en/

(2) د.عبد الغفار رشاد، الرأي العام والاعلام، جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية،2008،ص 72.

(3) محمد عبد النعيم، مبدأ المواطنة والاصلاح الدستوري، ورقة عمل مقدمة للمؤتمر العلمي السنوي الحادي عشر بكلية الحقوق، جامعة المنصورة، 2-3 ابريل 2007، ص 22.

والقادمة من الخارج، وفرض قيود على حرية الطباعة والتوزيع والإعلان، وأخرى على حرية التنظيم المهني والنقابي والتحكم في ظروف عمل الصحفيين والإعلاميين من خلال قوانين جائرة تكرس مفهوم سيطرة الدولة وحرمان الأفراد من حق الاختيار. ويصل تدخل الدولة في بعض الدول العربية إلى حد الاحتكار والسيطرة الكاملة لكنه يقل عن ذلك كثيرا في بعض الأحوال حيث تراقب الدولة أداء المؤسسات الإعلامية عن بعد.

2- مشكلة الحصول على المعلومات: فمن المنشأ توجد قواعد لتنظيم حرية تداول المعلومات وتحديد نطاق السرية التي قد تفرض على بعض المعلومات. ويكون حظر المعلومات في حدود معينة، تضيق ولا تتسع، نظرا لطبيعتها ويكون الحظر لفترة زمنية محددة وليس بصورة مطلقة. فالشفافية في نظم المعلومات هي الوسيلة الأهم في مكافحة حالات نشر أو إذاعة معلومات ناقصة أو مخالفة للحقيقة. وتضمن قوانين الدول الديمقراطية حماية الحقيقة ليس من خلال إنزال العقاب البدني بالأفراد وإنما من خلال فتح قنوات الحصول على المعلومات وإتاحة قنوات إضافية تضمن حقوق الرد والتصحيح وطلب الاعتذار، وتصل إلى طلب التعويض في حال وجود ضرر مادي أو معنوي ترتب على الخطأ.

3- التذرع باعتبارات الحفاظ على الأمن القومي: فرغم القوة التي تتمتع بها وسائل الإعلام للعمل على تنمية الوعي الأمني، فإنها تبقى رهينة للمصادر التي تزودها بالمعلومات والتوضيحات والبيانات، والتي هي في الغالب الأجهزة الأمنية التي تمتلك البيانات والمعلومات. وفي ظل العولمة الإعلامية وانتشار القنوات الفضائية الإذاعية والتلفزيونية وشبكات الانترنت العربية، وغير العربية لم يعد بمقدور أي دولة التحكم في سياسة إعلامها الأمني، كما كان سابقا، إلا من خلال وسائلها الإعلامية المملوكة لها فقط والتي سوف يترتب عليها عدم مشاهدتها إلا في المناسبات الوطنية المهمة، لذا فالقيود الإعلامية أوشكت على التلاشي في ظل العولمة الكونية، وحل بدلا عنها الانفتاح الإعلامي، وأصبح الحل الوحيد اللحد من هذه المشكلة هو إيجاد قنوات فضائية حديثة ومتطورة بأجهزتها ومعداتها وآلياتها وكوادرها البشرية المؤهلة والمدربة لكي تحاول منافسة القنوات الفضائية الأخرى، من خلال جذب أكبر عدد ممكن من المشاهدين، وبالتالي ضمان استمرار العمل الإعلامي قبل أن تصبح هذه القنوات مجرد تكملة عدد للقنوات الفضائية الأخرى[1].

4- القيود الاحتكارية: فمصالح المالكين للهياكل الإعلامية باتت أحد أبرز مكونات الممارسة الإعلامية، ومتطلبات التسويق الإعلاني هي من دون شك العنصر الأهم في رسم هوية البرامج التي تقدمها وسائل الإعلام، وهذان البعدان: المال والإيديولوجيا، يحدان في شتى أنحاء العالم من مساحة الحرية والديمقراطية في الإعلام المعاصر على حساب عاملين أساسين هما: حقوق المواطن المعاصر، وحرية

(1) هاني لبيب في تعليق على كتاب (مبدأ المواطنة)، المستقبل العربي، مايو 2000، ص245.

الصحافيين. فالمجموعات الاحتكارية تتصرف بوجودها في شركات الإعلام على أنه أحد ميادين الاستثمار التي تتوقع منها كسواها مضاعفة أرباحها وعائداتها، كما أنها تستكمل عبرها دورة استثماراتها من خلال امتلاك أدوات التسويق والحماية المطلوبة لوجوه نشاطها الاقتصادي الأخرى ولشبكات الأمان السياسي التي تقيمها بتحالفات معلنة، وبفعل تلك الشراكة العضوية بين المال والسياسة، غالبا ما تتحول الملكية لوسائل الإعلام إلى أدوات تدخل وانحياز مباشرين.

ويرتبط الإعلام بصفة عامة ببرامج وخطط التنمية التي يشهدها المجتمع فهو بمثابة انعكاس لآليات التفاعل الاجتماعي والاقتصادي والسياسي لمؤسسات المجتمع في علاقتها سواء ببعضها البعض أو بالنسبة لعلاقتها بالأفراد داخل حدود الدولة من جانب، وعلاقتها بغيرها من الدول الأخرى على الجانب الآخر. وهذا ما يؤكد على أهمية التكامل بين السياسات الإعلامية والاقتصادية والاجتماعية والسياسية ومؤسساتها، وتلك المعنية بالعملية التنموية الخدمية؛ الأمر الذي يتطلب درجة عالية من الإدراك والوعي بالقضايا والمشكلات المختلفة التي تواجه المواطنين، وما يواجه الدولة من تحديات في سبيل تحقيق الاستقرار والتنمية.

ورسالة الإعلام المعاصر يجب أن تنطلق من البيئة المحيطة به وخصائصها وسماتها وعاداتها وتقاليدها وموروثاتها الثقافية والاجتماعية، وكذا أبعاد التغيير المختلفة التي يمر بها المجتمع، فهي تستمد قوتها ومكانتها من مدى قدرتها على التفاعل مع قضايا المجتمع. ويجب على الإعلام بكافة وسائله وآلياته أن يتسم بالموضوعية والشفافية وأن يستجيب لحركة التغيير والتطور وذلك وفق منظومة عمل متجانسة ومتكاملة وأن يكون هناك انسجام بين الرسالة الإعلامية والقضايا الجماهيرية المختلفة؛ وكذا والفئات المستهدفة من تلك الرسالة.

ومن الضروري في هذا الصدد وجود تنسيق بين السياسات العامة للدولة والخطط الإعلامية وذلك بهدف استثمار وتوظيف ذلك في مساندة ودعم جهود الدولة في تعميق مفاهيم الولاء والانتماء ودعم ثقة المواطنين في أجهزة الدولة بصفة عامة نظرا لما يمثله الإعلام من وسيلة فاعلة في التأثير على الناس، وقدره على تحقيق التواصل بين المواطن والدولة، وتجسير الفجوة بينهما لاسيما في وقت المشاكل والأزمات، وإذا كان الوعي بالمواطنة هو نقطة البدء، فإن المشاركة تبقى المرحلة الوسيطة للشعور بالانتماء الوطني وتحقيق المساواة؛ وبالتالي تظل المواطنة كقيمة عليا مرتهنة بقدرة البناء السياسي على الاستجابة للبناء الاجتماعي والاقتصادي، ومن ثم يتوافر للإنسان القدرة على ممارستها، وللبناء الإعلامي دور هام في هذا السياق، حيث يرتبط الوعي والمشاركة والممارسة ومن ثم تحول المجتمعات نحو الحداثة والديمقراطية بقدرة الإعلام على الاقتراب من قضايا المجتمع وتمثيلها من وجهة نظر الجماهير. ولهذا السبب، صار الإعلام بوسائله المتعددة جزءا من الحياة المعاصرة وكل لا يمكن فصله عن الواقع وظواهره المختلفة ومنها "المواطنة".

وتتحقق المواطنة عبر وسائل الإعلام، ليس فقط من خلال التعبير عن المواطنين وقضاياهم، وإتاحة المعلومات وتفسيرها، ومراقبة السلطات التنفيذية والتشريعية والقضائية، وإنما أيضا من خلال اتساع المجال العام للنقاش وتبادل الآراء وإتاحة الكلمة للمواطنين وتأكيد حرية التعبير، ودفع الحوار الفعال بين مختلف الفئات في المجتمع، وتنوع الأصوات الإعلامية وتعبيرها عن الرأي العام أيا كانت درجات التباين بين فئاته، وإتاحة فرصة ممارسة المواطنين لحرياتهم الفردية، وحثهم على الفعل والمشاركة بعد توعيتهم وإعلامهم. ولا يستطيع الإعلام القيام بهذه المسئوليات دون التمتع بالحق في حرية التعبير. فحرية الإعلام وحرية الاتصال أصبحت معيارا لقياس مدى تطور المجتمع والتزامه بالقيم الحضارية حتى أصبحت حرية الإعلام لا ترتبط بالقائمين عليه فقط، بل أصبحت جزءا من حقوق المجتمع ككل، وحق من حقوق المواطن، كما لا يمكن للإعلام القيام بدوره في هذا الصدد على الوجه الأكمل دون دخول المجتمع المدني كشريك أساسي في مراقبة الأداء الإعلامي بما يدعم قيم المواطنة لدى الجميع. ومن الأهمية بمكان الاستعانة بوسائل الإعلام الجديدة والمتطورة كالمدونات والإعلام الشبكي، وعدم الاقتصار على الوسائل الإعلامية التقليدية في العمل على نشر ثقافة المواطنة بين كافة فئات المجتمع، على أوسع نطاق[1].

رابعاً:دور وزارة الداخلية في تعزيز وترسيخ مفهوم السلطة[2]:

تؤدي وزارة الداخلية دورا وطنيا مؤسسا على الدستور والقانون. حيث تنص المادة (184) من الدستور على أنه (الشرطة هيئة مدينة نظامية رئيسها الأعلى رئيس الجمهورية وتؤدي الشرطة واجبها في خدمة الشعب، وتكفل للمواطنين الطمأنينة والأمن، وتسهر على حفظ النظام والأمن العام والآداب، وتقوم بتنفيذ ما تفرضه عليها القوانين واللوائح من واجبات، وذلك كله على الوجه المبين بالقانون)

وقد أكدت ذات المعنى قانون هيئة الشرطة الصادر برقم 109 لسنة 1971 والعديد من القرارات واللوائح المنظمة لعمل الشرطة.

وإلى جانب الدور الأمني الذي تضطلع به الوزارة، فإن لها دورا اجتماعيا وإنسانيا لا يقل أهمية عن الدور الأمني، خاصة بعد أن تطور دور أجهزة الوزارة وأصبحت شريكا أساسيا في القيام بأدوار تشارك من خلالها في تحسين مستوى الخدمات ذات الطابع الأمني. وسوف نعرض فيما يلي لهذا الدور الأمني الذي يرتبط بحق المواطنة من خلال دعم ثقة المواطن في أجهزة وزارة الداخلية. وتعزيز قيم الانتماء لهذا الوطن، وذلك على النحو التالي:

---

(1) د.كريم يوسف احمد، الحريات العامة في الانظمة السياسية المعاصرة، رسالة ودكتوراه، كلية القاهرة، سنة 1987، ص 34 وما بعدها.

(2) د.احمد توفيق، دور هيئة الشركة في دعم مفهوم المواطنة وحقوق الانسان، 2009، ص12.

أولاً: الخدمات الأمنية الجماهيرية وعلاقتها بالمواطنة.

ثانياً: أطر تفعيل العمل الأمني لأداء الحكومة الالكترونية وعلاقته بتكريس مفهوم المواطنة

ثالثا: جهود وزارة الداخلية في تطبيق مفهوم الحكومية الالكترونية.

الأول: الخدمات الأمنية الجماهيرية وعلاقتها بالمواطنة.

يمكن في هذا الصدد استعراض أهم الخدمات الأمنية الجماهيرية في بعض قطاعات الوزارة على النحو التالي:

(1) في مجال أمن الموانئ:

* قامت الوزارة بإجراء دراسة متكاملة لتطوير العملية التدريبية للضباط والأفراد العاملين بنقاط الكشف بالمطارات الدولية لمواكبة المستجدات والتوافق مع المطالب الدولية لمنظمة الطيران المدني الدولي (ICAO) والارتقاء بمستويات الأداء الأمني وتنمية مهارات العنصر البشري، وتم إعداد برنامج تدريبي يتكون من عدد أربعة دورات تدريبية في مجال الكشف والتفتيش الأمني للركاب والحقائب.

* إزاء تزايد معدلات الحركة بجميع الموانئ البحرية والمطارات والمنافذ البرية المؤمنة بمعرفة مصلحة أمن الموانئ بوزارة الداخلية، فقد تم تعيين عناصر نسائية على كادر الشرطة للاضطلاع بالتفتيش الأمني للإناث اتساقا مع القواعد القياسية الدولية الصادرة عن منظمة الطيران المدني الدولي (ICAO) والمنظمة البحرية الدولية(IMO).

(2) في مجال تحقيق الأدلة الجنائية:

- توفير صحف الحالة الجنائية بحيث يحصل عليها المواطن من أي مكتب بريد على مستوى الجمهورية وبجميع مديريات الأمن كذلك قنصلياتنا بالخارج.
- الالتزام بسرعة إصدار صحيفة الحالة الجنائية خلال مدة (24) ساعة بالنسبة للصحيفة العاجلة و(48) ساعة بالنسبة للصحيفة العادية في الأماكن الموجود بها حاسب آلي، وبالنسبة للاماكن الغير موجود بها حاسب آلي تضاف مدة نقل الصحيفة بالمواصلات العادية.
- قبول إثبات الشخصية بأية وثيقة رسمية مثل بطاقة الرقم القومي أو جواز السفر أو شهادة الميلاد لمن لم يبلغ ستة عشر عاما أو بطاقة الإقامة بالنسبة للأجانب.
- تثبيت لوحات إرشادية عن كيفية استخراج الحالة الجنائية بمكاتب إصدار الصحيفة للاسترشاد بها من قبل المواطنين طالبي الخدمة، وإجراء تسجيل صوتي بإرشادات استخراج صحيفة الحالة الجنائية ضمن موقع إدارة الإعلام بالوزارة على رقم تليفون (128) لتعريف المواطنين بالخدمة والأوراق المطلوبة.

- استحداث صحيفة الحالة الجنائية المتكررة (بدون بصمات) حيث يمكن للأشخاص حاملي بطاقات الرقم القومي استخراج هذه الصحيفة بدون أخذ البصمات مرة أخرى في حالة أخذها سابقا.
- إنشاء موقع على شبكة المعلومات لتعريف المواطنين بطرق استخرج صحيفة الحالة الجنائية بالتنسيق مع الإدارة العامة للمعلومات والتوثيق.

(3) في مجال المرور:

- عقد بروتوكول تعاون مع وزارة الدولة لشئون البيئة خاص بالحملات المرورية البيئية المشتركة وقد أسفرت الحملات المشتركة بين الإدارة العامة للمرور وجهاز شئون البيئة باستخدام أجهزة الفحص البيئية على الطرق السريعة حتى الآن على ضبط العديد من المخالفات المرورية البيئية واتخاذ الإجراءات القانونية حاليها حيث لا يتم إعادة الرخص المسحوبة إلا بعد ضبط انبعاثات المركبة.
- قيام الأجهزة الأمنية المعنية بمختلف المحافظات بالحملات الثابتة والمتحركة لضبط المركبات المخالفة للاشتراطات البيئية (دخان كثيف- استخدام آلة التنبيه في الأماكن الممنوعة- مواكب أفراح تغطية الحمولة وتطايرها – ارتفاع صوت الكاسيت خارج المركبة).
- المشاركة مع وزارة البيئة وجهاز شئون البيئة في العديد من اللجان التي تهدف إلى الحد من التلوث والحد من الوضاء.

(4) في مجال الأحوال المدنية:

- تم تقديم العديد من التيسيرات للمواطنين الراغبين في استخراج بطاقة الرقم القومي بتبسيط الإجراءات والمستندات المطلوبة خاصة فيما يتعلق بقواعد إثبات الشخصية والمهنة ومحل الإقامة، بل تم استحداث خدمة الانتقال لإصدار بطاقة الرقم القومي للمواطنين في محال إقامتهم.
- تم تبسيط إجراءات ساقطي قيد الميلاد حتى يتمكن المواطنون الذي لم يسبق قيد ميلادهم من استخراج شهادة ميلاد التي تعتبر أساسا لاستخراج البطاقة.
- تم إتاحة الفرصة لاستخراج بطاقات الرقم القومي وشهادات الميلاد المميكنة من المواقع المطورة والنموذجية المنتشرة على مستوى الجمهورية دون التقيد بمحل إقامة الطالب أو محل ميلاده وإمكانية إعادة إنتاج بطاقات الرقم القومي (بدل فاقد – تالف – تغيير بيانات) من المواقع المختلفة دون التقيد بمكان استخراج البطاقة في المرة الأولى ودون التقيد بمحل الإقامة.
- تم توفير عدد (75) سيارة متنقلة خاصة باستخراج بطاقات الرقم القومي لخدمة التجمعات الجماهيرية في المحافظات وتتولى الانتقال للمؤسسات والجامعات والأندية بالإضافة إلى المناطق النائية والريفية، تم توفير عدد كبير من أجهزة التصوير المحمولة والمنقولة لتصوير كبار السن والمعوقين في أماكن إقامتهم.

- تم إنشاء موقع لمشروع الرقم القومي على شبكة الانترنت الدولية ضمن مشروع الحكومة الالكترونية بهدف تقديم خدمات قطاع الأحوال المدنية (شهادة الميلاد المميكنة- بطاقات الرقم القومي بدل فاقد وتالف) على أن يتم سداد تكاليفها باستخدام البطاقات الائتمانية (الفيزا- الماستر كارد) أو بنظام الدفع عند الاستلام وتوصيل الخدمة لمنازل المواطنين بواسطة البريد السريع.
- يتم الاستفادة من قاعدة بيانات الرقم القومي لتقديم العون للوزارات والهيئات المختلفة طبقا للاحتياجات المطلوبة وأبرزها تحديث بيانات التجنيد بالتنسيق مع القوات المسلحة فضلا عن التعاون القائم مع كافة أجهزة وزارة الداخلية وباقي الأجهزة الحكومية.
- تم تنفيذ خطة لتعميم مشروع الرقم القومي للإناث بالقطاع الريفي بالتنسيق مع المجلس القومي للمرأة والمجلس القومي للأمومة والطفولة لاستخراج شهادات ميلاد لساقطي القيد بالمحافظات.
- تم توقيع اتفاق مع وزارة الدولة للتنمية الإدارية لعمل منظومة معلوماتية لجميع الجهات ترتبط جميع بياناتها بالرقم القومي بهدف رفع مستوى الأداء الإداري والحكومي وتيسير الإجراءات على المواطنين دون الإخلال بالضوابط الأمنية.

أطر تفعيل العمل الأمني لأداء الحكومة الالكترونية وعلاقته بتكريس مفهوم المواطنة:

ترتكز الإستراتيجية الأمنية في أحد محاورها الجوهرية على تعميق تطبيقات الحكمة الالكترونية في مختلف مجالات العمل الأمني، وه ما يتضح من خلال الجهود التي تبذلها الأجهزة الأمنية المختصة فيما يتعلق باستكمال المقومات الأساسية لتطبيقات الحكومة الالكترونية، وتبرز مظاهر تفعيل العمل الأمني لأداء الحكومة الالكترونية لتكريس مفهوم المواطنة فيما تقدمه الوزارة من خدمات أمنية للجماهير وهو ما سنتناوله على التفصيل الآتي:

أ- مفهوم الحكومة الالكترونية :

إن الهدف النهائي من تنفيذ الحكومة الالكترونية هو تحفيز الإصلاح الإداري والسياسي في الحكومة وتقديم خدمات على أساس ثقافة جديدة من الكفاءة والاستغلال الأمثل للموارد والشفافية وهو ما سيترتب عليه بالضرورة تنمية اقتصادية واجتماعية، وتعزيز الممارسات الديمقراطية، وممارسات المواطنة الجيدة في مصر، ومن المنتظر أن تصبح أحد ابرز النتائج المباشرة أيضا لتنفيذ الحكومة الالكترونية هو تمكين المواطنين ومؤسسات الأعمال والإدارات الحكومية من الوصول بشكل أفضل إلى المعلومات والخدمات المنظمة، وستزداد مساءلة الحكومة في حين سيتم خفض تكاليف تقديم الخدمات، وهو ما يعزز مفهوم المواطنة بشكل خاص وعملية الإصلاح السياسي والإداري بشكل عام، إن مفهوم الحكومة يختلف جذريا عن العقلية البيروقراطية التي تجعل كل شئ منوع إلى أن يثبت عكس ذلك، ولقد عاشت الأجهزة الحكومية عبر فترة طويلة داخل إطار سرية المعلومات، وعدم حق الموظف في كشف أية معلومات تتعلق بوظيفته، وتربت أجيال عديدة على فكرة حجب المعلومات، وهو ما يتعارض مع أسس

التعالم في برامج الحكومة الالكترونية والتي تفترض أعلى درجة من الشفافية وإتاحة المعلومات وتبادلها، وبدون وجود سياسات واضحة للمعلومات، تحدد العلاقات بين جهات الأعمال المختلفة، وتوصف درجات التعامل مع المعلومات، وحقوق النشر، وقيود الحجب فإن نجاح برامج الحكومة الالكترونية يكون في مهب الريح[1].

ب- الحكومة الالكترونية ودورها في الإصلاح والمواطنة:

حتى تقام حكومة الكترونية فإنه يجب أن تتوافر مجموعة من المبادئ التي تنادي بها كل برامج الإصلاح السياسي التي سمعنا أو نسمع عنها كثيرا في هذه الأيام، ومن أهم هذه المبادئ ما يلي[2] :

- المساواة الكاملة في التعاملات الحكومية: أو بمعنى آخر الوصول إلى ما يمكن أن يطلق عليه عقد جديد بين الحكومة والمواطن، تضع الحكومة فيه أمام المواطن، بكل وضوح وبدون أية استثناءات، القواعد الحاكمة التعامل معها في أي معاملة، فهي تضع أمام المواطن شروطها التي تضمن وتحقق المساواة بين جميع المواطنين، فالكل يعرف ما هو المطلوب من مستندات ونماذج وما هي الإجراءات تحديدا، ثم ما هي المدة الزمنية اللازمة للانتهاء من تنفيذ المعاملة فأمام الحكومة الالكترونية جميع المواطنين سواسية ولا مجال للفوارق على أي أساس سواء كان اجتماعيا أو اقتصاديا أو ثقافيا أو نوعيا، فجميع المواطنين أمام الحكومة هم مواطنون الكترونيون أو ما يطلق عليهم الآن المواطن الشبكي والتي يقصد بها المواطن الذي يتعامل مع العالم بصورة عامة ومع الحكومة بصورة خاصة من خلال شبكة الانترنت.
- مبدأ الشفافية المطلقة: فنظريا تتطلب الحكومة الالكترونية إتاحة كل المعلومات المرتبطة بالأداء الاقتصادي والاجتماعي بل والأداء الإداري لكل المؤسسات الحكومية العاملة على هذه الشبكة، فهل لنا أن نتصور إننا عندما نحتاج إلى معلومات محددة ودقيقة عن موضوع معين، فإن كل ما علينا هو أن ندخل إلى موقع الحكومة الالكترونية على شبكة الانترنت، وعندما نجد المعلومات عند أطراف أصابعنا، عندما تشتري الحكومة الالكترونية فإنها تشتري من خلال مناقصات وممارسات على مواقعها على شبكة الانترنت، ولا يوجد مكان لتدخل بشري يتلاعب بالعروض المقدمة أو يقدم أو يحجب أي منها أو يقيمها بصورة تؤدي على خروج بعض العروض غير المرضى عنها وبقاء العروض المرضي عنها.

---

(1)T.eduardo,c.tenley, electronic government procurement, the world Bank. (2002).pp.3439.

(2) د.محمد أبو القاسم الريتيمي، د. محمد رحومة الحسناوي، التخطيط الاستراتيجي للحكومة الالكترونية www.egypt.gov، تاريخ الدخول للموقع 2012/11/27.

- حرية التعبير وحرية الرأي: فالانترنت تقضي على طبقة حراس الأبواب، الذين يقومون بعملية تنقية مستمرة لكل ما يعرض على الرؤساء والمديرين، ويمنعون وصول صوت لمواطن إلى الإدارة العليا، أما في الحكومة الالكترونية فالمواطن يستطيع أن يصل مباشرة بموضوعه إلى أعلى مختص، سواء أكان هذا الشخص رئيسا للقطاع، أو وزيرا أو رئيسا للوزراء، فالانترنت، عكس كل وسائل الإعلام السابقة والتي يكون فيها المواطن متلقيا لما يقدم إليه، سواء من الصحافة أو الإذاعة أو التليفزيون، ففي عالم الانترنت يستطيع المواطن أن يكون له ركنه الخاص أو حتى صحيفته الخاصة أو إذاعته الخاصة أو حتى محطة تليفزيونه الخاصة، وعلى ذلك نحتاج إلى أن نفكر كثيرا في هذه المفاهيم الجديدة، فهل إصدار صحيفة إلكترونية يحتاج إلى ترخيص من المجلس الأعلى للصحافة؟ وهل يستطيع المجلس الأعلى للصحافة أن يعرف مكان صدور الصحيفة؟ إننا نرى اليوم أنواعا متعددة من الصحف الالكترونية بعضها على المستوى الإقليمي وبعضها على مستوى حي معين.

ج- دور ومميزات الحكومة الالكترونية:

إن الحكومة الالكترونية وفقا للتصور الشامل يتعين أن تكون لبناء اقتصاد قوي وتساهم في حل مشكلات اقتصادية، وتكون وسيلة خدمة اجتماعية تساهم في بناء مجتمع قوي، ووسيلة تفاعل بأداء أعلى وتكلفة أقل وهي أيضا وسيلة أداء تتغلب على كل مظاهر التأخير والبطء، ولا نبالغ إن قلنا أنها خير وسيلة للرقابة لما تتمتع به النظم التقنية من إمكانيات التحليل والمراجعة آليا لكل الأنشطة التي تتم على الموقع، فإذا نظر إليها من هذه البعاد حققت غرضها، وبغير ذلك ربما تكون وسيلة إعاقة أن لم يخطط لبنائها بالشكل المناسب وضمن رؤية واضحة.

إن الحكومة الالكترونية مناط بها أن تحقق الأغراض التالية (تقديم موضع واحد للمعلومات الحكومية، وإتاحة المشتريات الحكومية أمام المجتمع، وإتاحة النماذج الحكومية وإتاحة تعبئتها الكترونيا، وتطوير بنى تحتية عامة في مجالات التقنية والتشفير وبقية الاحتياجات التقنية في بيئتي الاتصال والحاسبات، وتقديم الخدمات الحكومية بأسلوب مفتوح من خلال وسائل الاتصال المؤمنة، وتسهيل نظام الدفع الالكتروني، وتحقيق فعالية الأداء الحكومي)، وتحقيق هذه الأغراض وما يندرج في نطاقها من أغراض فرعية لا يمكن أن ينجز دون اعتماد إستراتيجية واضحة وحكيمة في بناء الحكومة الالكترونية، استراتيجية تنطلق من دراسة الواقع القائم ومشكلاته قبل البدء في نقل العمل الواقعي إلى العمل الرقمي، إذ سيؤدي ذلك حكما إلى انتقال عيوب الوابع إلى البيئة الالكترونية[1].

(1) Bruno lanvin, the E Government Hsand book for developing countries, center for democracy and technology. (2002).,pp.209-2018.

وبرامج الحكومة الالكترونية هي برامج مكلفة اقتصاديا كما أنها ليست سهلة في التنفيذ، من اجل ذلك فان تبنى أي برامج للتحول إلى الحكومة الالكترونية يقتضي معرفة الأسباب التي بني على أساسها هذا الاختيار، وفي ذات الوقت تحديد الأهداف المطلوب تحقيقها من خلال هذا البرامج، إنه ببساطة الوصول إلى تحديد واضح لبرنامج الحكومة الالكترونية وهل هو هدف في حد ذاته، نسعى لتحقيقه لنظهر أمام العالم بصورة الدولة الحديثة أم أنه وسيلة لتحقيق غاية أو غايات محددة؟ وبما يمكن في نهاية الأمر من الحكم على نجاح البرنامج من عدمه.

فالحكومة الالكترونية لا يمكن أن تكون طريقا مختصرا لتحقيق التنمية الاقتصادية، أو خفض العجز في الموازنة العامة، أو حتى تحقيق كفاءة الإدارة الحكومية وشفافيتها، ولكنها وسيلة قد تتحقق من خلالها هذه الأهداف، بشرط أن تكون متكاملة مع باقي الوسائل، فهي بمفردها لا تستطيع أن تصل إلى تحقيق النتائج.

د- جهود وزارة الداخلية في تطبيق مفهوم الحكومة الالكترونية.

الحكومة الالكترونية ليست مجرد فكرة أو حلم قابل للتطبيق عند الجميع بذات الدرجة وبنفس الأسلوب، فكل دولة لها ظروف اقتصادية واجتماعية وتكنولوجية مختلفة وتمثل هذه الظروف والأوضاع تهديدا أو فرصة لهذا البرنامج، وعلى واضعي البرنامج أن يراعوا هذه الظروف، وان يتم صياغة البرنامج وفقا لذلك، بمعنى آخر تمر بعملية تحويل لتناسب وتلائم طبيعة الدولة التي سيتم التطبيق فيها.

وتحرص وزارة الداخلية في مصر على توفير كافة المقومات اللازمة لتطبيق مفهوم الحكمة الالكترونية وذلك من خلال استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لزيادة القيمة الفعلية للخدمات الأمنية والعمل على التحول الفعال في أساليب وعلاقات العمل سواء في داخل الأجهزة الأمنية، أو في تعاملات الأجهزة الأمنية وبعضها البعض أو في تعاملات الأجهزة الأمنية مع جمهور المنتفعين بخدماتها من خلال استخدما تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

وتسعى الوزارة جاهدة نحو استكمال كافة المقومات اللازمة لإعادة الهيكلة الإدارية والتعبئة اللازمة لهذا التحول، وذلك من خلال ما يلي[1]:

1- كفاءة شبكة الاتصالات: تعتمد برامج الحكومة الالكترونية على شبكة الانترنت والتي تكون شبكة الاتصالات عصبها الرئيسي، وبدون شبكة اتصالات على درجة عالية من الكفاءة والسرعة والانتشار يتحول برنامج الحكومة الالكترونية إلى برنامج شكلي لا يحقق أية أهداف.

2- درجة الميكنة واستخدام الحاسبات: تمثل الحاسبات الالكترونية المكون الثاني في شبكة الانترنت التي تقدم من خلاله خدمات الحكومة الالكترونية، وبدون وجود درجة عالية من الميكنة

(1) احمد توفيق، دور هيئة الشرطة فقي دعم مفهوم المواطنة وحقوق الإنسان، مرجع سبق ذكره، ص19.

والاستخدام المكثف لأجهزة الكمبيوتر في دورات وإجراءات العمل ووفقا لمعايير العمل المرتبطة بالحكومة الالكترونية "7 أيام×24 ساعة" وبدون توقف، تتراجع الثقة في إمكانيات نجاح هذه البرامج.

3- عمق استخدام الكمبيوتر في العمليات الحكومية: يعتمد نجاح برامج الحكومة الالكترونية على سرعة الاستجابة لطلبات المتعاملين وبالطبع فإن تلقي الطلبات الكترونيا ثم التعامل معها يدويا يؤدي في النهاية إلى تعقد الأعمال وزيادة العبء على الموظفين، وبالتالي فإن تعميق استخدام الكمبيوتر يحقق الهدف من التحول إلى الحكومة الالكترونية.

ويذكر في هذا الإطار أن وزارة الداخلية ساهمت بشكل رائد وشامل في تنفيذ خطة متكاملة للتحول إلى حكومة الكترونية سعيا لتنفيذ كافة المعاملات الحكومية آليا من خلال شبكة انترنت الدولية.

ولعل أهم ما يلفت النظر في هذا المقام أن مثل هذا التطوير في الأداء الأمني يسهم بشكل كبير في توفير الخدمات الأمنية للمواطنين بصورة أكثر سهولة ويسر، مما يكرس للمواطنة الحقيقية، بحيث تتاح لكل مواطن الحصول على الخدمات بصورة متكافئة ومتساوية ودون اللجوء إلى وسيط قد يكون سببا في عرقلة أداء هذه الخدمات، أو التقليل من كفاءتها.

خامساً: مفهوم الأمن القومي وعلاقة بالمواطنة:

ظهر مصطلح الأمن القومي (national security) كنتيجة لقيام الدولة القومية في القرن السادس عشر الميلادي؛ وتلته مصطلحات أخرى مثل المصلحة القومية والإرادة الوطنية وأول تعريف حديث للأمن القومي جاء ليؤكد أنه هو قدرة الدولة على حماية أراضيها وقيمها الأساسية والجوهرية من التهديدات الخارجية وبخاصة العسكرية، ومع تطور مفهوم قدرة الدولة اتسع مفهوم الأمن القومي إلى (القدرة الشاملة للدولة والمؤثرة على حماية قيمها ومصالحها من التهديدات الخارجية والداخلية).

فالأمن القومي وفقا لهذا المفهوم هو تأكيد لقدرة الدولة على حماية المقومات الأساسية لقيام الدولة، سواء تعلقت هذه المقومات بالناحية الاقتصادية أو الاجتماعية أو السياسية مما يشير إلى سيطرة الدولة على مقاليد السلطة والسيادة بها[1].

وعلى الرغم من الأهمية القصوى لمفهوم "الأمن القومي" وشيوع استخدامه، فإنه مفهوم حديث في العلوم السياسية، وقد أدى ذلك إلى اتسامه بالغموض مما أثار عدة مشاكل، ويعود استخدام مصطلح "الأمن القومي" إلى نهاية الحرب العالمية الثانية حيث ظهر تيار من الأدبيات يبحث في كيفية تحقيق الأمن وتلافي الحرب، وكان من نتائجه بروز نظريات الردع والتوازن، ثم أنشئ مجلس الأمن القومي الأمريكي عام 1974م، ومنذ ذلك التاريخ انتشر استخدام مفهوم "الأمن" بمستوياته المختلفة طبقا لطبيعة الظروف المحلية والإقليمية والدولية. وفي ظل الواقع الدولي الراهن بكل معطياته ومتغيراته، أصبحت مشكلة الأمن القومي هاجسا ليس فقط للحكومات وإنما للشعوب أيضا لم تعد مهددات الأمن هي الجيوش الجرارة التي تحشد على الحدود القريبة والبعيدة بل أصبح مفهوما أكثر اتساعا حتى لا يكاد المرء يحصي الثغرات التي يمكن أن تتسلل منها المهددات[2].

هذا ويمثل الأمن القومي في مفهومه المعاصر جملة السياسات والإجراءات التي تتخذها دولة لحماية مصالحها البنيوية التي يهدد النيل منها وجود هذه الدولة سواء كانت هذه المصالح عسكرية أو سياسية أو اقتصادية و ثقافية أو اجتماعية، فمشكلة الفقر، أو مشكلة المياه، أو مشكلة التركيبة السكانية، أو الهوية، أو الأرض المحتلة، أو الهجمات الوبائية، إلى جانب الجيوش المتربصة، وترسانات

(1) choi, Ajin," Democratic Synergy and victory in 1816-1992" international studies quarterly, vo148, no3.663-68,sept,2004.

(2) ايمان مهدي، التحول الديمقراطي والأمن القومي مع التطبيق على مصر والعراق (1991-2005)، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة، 2008، ص28.

الأسلحة التقليدية، وأسلحة الدمار الشامل بأنواعها في يد المعادي، أو حتى المخالف هذه العناوين تشكل في حجم ما وبمعنى ما تهديدا مباشرا للأمن القومي الذي يجب على الدول أن تضع الخطط والبرامج لحماية كينونتها من انعكاساته السلبية رقعة واسعة للبحث والحوار ودعوة للوقوف عند مهددات الأمن القومي لسورية الوطن الحبيب. لسد الثغرات والتصدي لجميع التحديات[1].

أ: تعدد تعريفات الأمن القومي وتنوعها:

الأمن القومي من وجهة نظر دائرة المعارف البريطانية يعني "حماية الأمة من خطر القهر على يد قوة أجنبية".

ويرى البعض أن الأمن يعني التطور والتنمية، سواء منها الاقتصادية أو الاجتماعية أو السياسية في ظل حماية مضمونة، وأن الأمن الحقيقي للدولة ينبع من معرفتها العميقة للمصادر التي تهدد مختلف قدراتها ومواجهتها؛ لإعطاء الفرصة لتنمية تلك القدرات تنمية حقيقية في كافة المجالات سواء في الحاضر أو المستقبل".

ويرى البعض أن الأمن القومي هو " القدرة التي تتمكن بها الدولة من تأمين انطلاق مصادر قوتها الداخلية والخارجية، الاقتصادية والعسكرية، في شتى المجالات في مواجهة المصادرة التي تتهددها في الداخل والخارج، في السلم وفي الحرب، مع استمرار الانطلاق المؤمن لتلك القوى في الحاضر والمستقبل تخطيطا للأهداف المخططة".

(1) حسنين توفيق ابراهيم، النظم السياسية العربية (الاتجاهات الحديثة في دراستها)، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 2005) ص59.

ويذهب رأي آخر إلى أن الأمن القومي يمتد ليشمل جميع المجالات وتعددت مفاهيمه إلا أن هناك إجماعا على أن الأمن القومي هو المحافظة على أمن الوطن والمواطنين كذلك المحافظة على وحدة المجتمع في نسيج اجتماعي واحد.. وأصبحت الاستراتيجية القومية الشاملة للدولة والاستراتيجية العسكرية التي يجب أن تخدم وتتماشى وتتطابق مع استراتيجية الدولة ليشكلا معا الأمن القومي هدفه تحقيق المصالح والأهداف القومية العليا المتمثلة في مصالح الدولة من الدرجة الأولى ودورها الإقليمي والدولي فرغم أن الأمم المتحدة مهمتها وهدفها الأساسي الحفاظ على الأمن والسلام الدوليين إلا إننا نرى أن لأمريكا أمنا قوميا خاصا وكذلك فرنسا وألمانيا وغيرها من الدول يقاس نجاحهم جميعا بالقدرة على ممارسة أشكال ووسائل وصور الأمن القومي لتحقيق مصالحهم وأهدافهم القومية[1].

في حين يرى البعض أن الأمن القومي هو استخدام جميع الموارد الممكنة والمتاحة ومصادر الدولة الرئيسية من أجل تحقيق أهداف وغايات ومصالح الدولة العليا وحمايتها ضد العدائيات والتهديدات التي عرقل تنفيذ هذه الأهداف في التوقيتات المطلوبة بأقل جهد وتسخير كل الموارد ومنع العدائيات إن وجدت في التأثير السلبي على أهدافنا ومصالحنا[2].

ويرى البعض أن الأمن القومي هو الثقافة والتعليم ولتنمية بمختلف أشكالها السياسية والاقتصادية والاجتماعية، فكل ذلك هو القادر على الحفاظ على كيان الدولة ومصالحها في الحاضر والمستقبل [3].

(1) Dandeker, Christopherm national security and democracy: the United kingdom experience" armed forces society, vol 20,no 3:353-374,1994.
(2)wimmer, andreas, democracy and ethno religious conflict in iraq, (Stanford university, may 2003).
(3) د.عبد المنعم المشاط، نظرية الأمن القومي العربي المعاصرة، (القاهرة، دار الموقف العربي، 1989)، ص 23.

ب. أبعاد ومستويات الأمن:

على ضوء المفهوم الشامل للأمن، فإنه يعني تهيئة الظروف المناسبة والمناخ المناسب للانطلاق بالاستراتيجية المخططة للتنمية الشاملة، بهدف تامين الدولة من الداخل والخارج، بما يدفع التهديدات باختلاف أبعادها، بالقدر الذي يكفل لشعبها حياة مستقرة توفر له أقصى طاقة للنهوض التقدم، ومن هنا فإن شمولية الأمن تعني أن له أبعادا متعددة هي على النحو التالي:

أولاً: البعد السياسي: ويتمثل في الحفاظ على الكيان السياسي للدولة[1].

ثانياً: البعد الاقتصادي ويتمثل في توفير المناخ المناسب للوفاء باحتياجات الشعب وتوفير سبل التقدم والرفاهية له.

ثالثاً: البعد الاجتماعي، ويرمى إلى توفير الأمن المواطنين بالقدر الذي يزيد مع تنمية الشعور بالانتماء والولاء.

رابعاً: البعد المعنوي أو الإيديولوجي، الذي يؤمن الفكر والمعتقدات ويحافظ على العادات والتقاليد والقيم.

خامساً: البعد البيئي. الذي يوفر التأمين ضد أخطار البيئة خاصة التخلص من النفايات ومسببات التلوث حفاظا على الأمن.

هذا ويتم صياغة الأمن القومي على ضوء أربع ركائز أساسية[2]:

(1) علي الدين هلال، نيفين مسعد، النظم السياسية العربية، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ابريل 2000،ص 188.
(2) احمد شوقي الحفني، الأمن القومي، دراسة نظرية في الأصول والمفاهيم، مجلة المنار، العدد39، مارس 1988، ص24.

أولاً: إدراك التهديدات سواء الخارجية منها أو الداخلية.

ثانياً: رسم استراتيجية لتنمية قوى الدولة والحاجة إلى الانطلاق المؤمن لها.

ثالثاً: توفير القدرة على مواجهة التهديدات الخارجية والداخلية ببناء القوة المسلحة وقوة الشرطة القادرة على التصدي والمواجهة لهذه التهديدات.

رابعاً: إعداد سيناريوهات واتخاذ إجراءات لمواجهة التهديدات التي تتناسب معها.. وتتصاعد تدريجيا مع تصاعد التهديد سواء خارجيا أو داخليا.

وللأمن القومي أربعة مستويات[1]:

أولاً: أمن الفرد ضد أية أخطار تهدد حياته أو ممتلكاته أو أسرته.

ثانيا: أمن الوطن ضد أية أخطار خارجية أو داخلية للدولة وهو ما يعبر عنه "بالأمن الوطني".

ثالثاً: الأمن القطري أو الجماعي، ويعني اتفاق عدة دول في إطار إقليم واحد على التخطيط لمواجهة التهديدات التي تواجهها داخليا وخارجيا، وهو ما يعبر عنه "بالأمن القومي".

رابعاً: الأمن الدولي، وهو الذي لا تتولاه المنظمات الدولية سواء منها الجمعية العامة للأمم المتحدة أو مجلس الأمن الدولي ودورهما في الحفاظ على الأمن والسلم الدوليين.

(1) د. مصطفى علوي، ملاحظات حول مفهوم الأمن، مجلة النهضة، القاهرة: كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، العدد5 اكتوبر 2000، ص43.

العلاقة بين المواطنة والأمن القومي[1]:

هناك علاقة وثيقة بين المواطنة بمفهومها السابق، وبين الأمن القومي. فالأمن القومي له أبعاد سياسية واقتصادية واجتماعية وعسكرية وايدولوجية وجغرافية ولها كلها خصائصها التي تثبت ترابطها وتكاملها. وبالنسبة للبعد الاجتماعي، فإنه بغير إقامة عدالة اجتماعية من خلال الحرص على تقريب الفوارق بين الطبقات وتطوير الخدمات يتعرض الأمن القومي للخطر ويرتبط هذا البعد كذلك بتعزيز الوحدة الوطنية كمطلب رئيسي لسلامة الكتلة الحيوية للدولة ودعم الإرادة القومية وإجماع شعبها على مصالح وأهداف الأمن القومي وألتفافه حول قيادته السياسية ويؤدي الظلم الاجتماعي لطبقات معينة أو تزايد نسبة المواطنين تحت خط الفقر إلى تهديد داخلي حقيقي للأمن القومي تصعب أحيانا للسيطرة عليه وبخاصة في ظل تفاقم مشاكل البطالة والإسكان والصحة والتعليم والتأمينات الاجتماعية. وثمة البعد الإيديولوجي آخر يعزز ويؤمن انطلاق مصادر القوة الوطنية في كافة الميادين في مواجهة التهديدات الأمنية الخارجية والداخلية ويوسع قاعدة الشعور بالحرية والكرامة وبأمن الوطن والمواطن وبالقدرة على تحقيق درجة رفاهية مناسبة للمواطنين وتحسين أوضاعهم المالية بصورة مستمرة[2].

والخلاصة أن تكريس وترسيخ قيمة المواطنة من خلال زيادة الشعور بالولاء والانتماء لدى الأفراد تجاه الدولة يعزز من مقومات الأمن القومي لدى تلك الدولة والعكس صحيح، إذ أن إحساس الفرد بوجود رابطة قوية تصله بالدولة ستجعل لديه الدافع للزود عنها. كما أنه يوفر درعا قويا يمثل سياجا

(1) Bahgat korany, the many faces of national security in the arab world", " in bahggat and others (eds.),(London: the Macmillan, press, 1993). Pp.20-22.
(2) juan linz, transitions to democracy, Washington quarterlym vol.13, no. 3. 1990. p.152.

قوية يحيط بمقومات قيام الدولة فيصعب اختراق هذا البناء لذا، فإننا نجد أنه كلما زاد التجانس والولاء والانتماء للدولة كان من الصعب تجنيد العملاء والجواسيس"[1].

الخاتمة

ونخلص من كل ما سبق إلى أن إضافة "مبدأ المواطنة" في المادة الأولى من الدستور، جاء تفعيلا لأصح حقيقي ومطلب جماهيري عام، حيث تستند المواطنة كعلاقة سياسية إلى الوطنية باعتبارها تعبيرا عن إحساس وانتماء ما زالت على قدر معين من التحذر في الوعي والإدراك الشعبي المصري، وبذلك أصبحت المواطنة من المفاهيم المركزية الجامعة التي يندرج تحتها كثير من المفاهيم والقضايا المتعلقة بالتطور الديمقراطي وحقوق الإنسان والحريات العامة، كما ينطوي على فكرة توزيع عوائد التنمية وعلى حقيقة وجود مشروع وطني أو توافق عام ويرتبط على نحو وثيق بقضايا الوحدة الوطنية والأداء الوطني وكذلك بتفنيد الهوية والانتماء، وأن من مظاهر إخراج هذا المبدأ إلى حيز التنفيذ في مجال الحياة اليومية الملموسة والأساسية الدور الذي تضطلع به وزارة الداخلية في تقديم الخدمات الجماهيرية بشكل عام، وعبر دعم الحكومة الالكترونية بشفافية وأداء رفيع يحقق رضا المواطن ويشعره بآدميته وبأنه عنصر أساسي في المجتمع. أخذ حقوقه بشكل كريم، وبالتالي سيكون مطالبا بالالتفات إلى واجباته، الاتجاه للمشاركة بشكل اكبر وأقوى. وهو النهج الذي يتبع في هذه المرحلة بكل جدية إيمانا من الوزارة بأن مصر تسير نحو التغيير.

(1) علاء عبد الحفيظ مُحَمَّد، العلاقة بين الأمن القومي والديمقراطية دراسة لتأثير أزمة 11 سبتمبر 2001 على الديمقراطية في الولايات المتحدة الأمريكية، رسالة دكتوراه، جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، 58،2009.